الأمم المتحدة

CEDAW/C/2002/I/L.1

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: Limited
18 January 2002
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة السادسة والعشرون
١٤ كانون الثاني/يناير – ١ شباط/فبراير٢٠٠٢

مشروع التقرير

المقرر: السيدة روزالين **هازيل** (سانت كيتس ونيفيس)

ثانيا – المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

ألف – الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

١ – في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وهو يوم اختتام الدورة السادسة والعشرين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بلغ عدد الدول الأعضاء في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٦٨ دولة، وهي الاتفاقية التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، والتي فُتح باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها في نيويورك في آذار/مارس ١٩٨٠. ووفقا للمادة ٢٧، بدأ نفاذ الاتفاقية في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١.

٢ – وترد في المرفق ـــــــــ من هذا التقرير قائمة بالدول الأطراف في الاتفاقية. وترد في المرفق ـــــــــ قائمة بالدول الأطراف التي وافقت على تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية. وترد في المرفق ـــــــــ قائمة بالدول الأطراف التي وقعت البروتوكول الاختياري للاتفاقية أو صدقت عليه أو انضمت إليه.

240102 230102 02-22106 (A)
0222106

باء – افتتاح الدورة

٣ – عقدت اللجنة دورتها السادسة والعشرين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٤ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وعقدت اللجنة ـــــ جلسة عامة (الجلسة ٥٢٩ إلى الجلسة ـــــ)، وعقد فريقاها العاملان ـــــ جلسة. وترد في الفرع ـــــ من المرفق ـــــ من هذا التقرير قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة.

٤ – وافتتحت الدورة رئيسة اللجنة، السيدة شارلوت أباكا (غانا)، التي انتُخبت في الدورة الرابعة والعشرين للجنة، المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.

٥ – وفي الكلمة التي ألقتها أنجيلا إ. ف. كنغ، مساعدة الأمين العام ومستشارته الخاصة لقضايا نوع الجنس والنهوض بالمرأة، أمام اللجنة في جلستها ٥٢٩ المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، رحبت بعضوتي اللجنة الجديدتين اللتين رشحتهما حكومتاهما ووافقت عليهما اللجنة لاستكمال فترة العضوية المتبقية لعضوتين سابقتين استقالتا بسبب التزامات مهنية. وقامت المستشارة الخاصة أيضا بتقديم كارولين هانان، التي عُينت مؤخرا مديرة لشُعبة النهوض بالمرأة.

٦ – وقالت المستشارة الخاصة إن الفترة التي انقضت بين الدورتين الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين قد اتسمت بمصاعب ومشاكل ناجمة عن الأحداث المأساوية التي وقعت يوم ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. ومع ذلك، فقد شهدت تلك الفترة أحداثا هامة عديدة، من بينها المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وغيرها من أشكال التعصب ذات الصلة، الذي انعقد في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في ديربان بجنوب أفريقيا. وأضافت أن عددا كبيرا من عضوات اللجنة، بمن فيهن الرئيسة، قد شاركن في المؤتمر الذي أقر بأن العنصرية والتمييز العنصري وغيرهما من أشكال التعصب ذات الصلة تؤثر على المرأة والفتاة بصورة مختلفة عن تأثيرها على الرجل والفتى، وأكد على ضرورة تعميم مراعاة منظور الجنسين في السياسات والاستراتيجيات والبرامج ذات الصلة المناهضة للعنصرية والتمييز العنصري. كما سلطت الضوء على الاستراتيجيات التي أوصى بها المؤتمر لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، ومنها التوقيع والتصديق على معاهدات حقوق الإنسان وغيرها من المعاهدات، ولا سيما الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري، وتنفيذها تنفيذا تاما.

٧ – وأفادت المستشارة الخاصة اللجنة بالتطورات التي استجدت فيما يتعلق بحالة المرأة والفتاة في أفغانستان. فقد أشرفت الأمم المتحدة على المحادثات التي جرت بين الجماعات الأفغانية الأربع في بون بألمانيا، والتي ترأسها الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان واختُتمت

في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بالتوقيع على اتفاق بشأن اتفاقات تمهيدية في أفغانستان ريثما تُعاد إقامة مؤسسات حكومية دائمة. وقالت إن امرأتين اشتركتا كمندوبتين في هذه المحادثات، وإن امرأتين قد تم تعيينهما في الحكومة المؤقتة، كوزيرة لشؤون المرأة ووزيرة للصحة. كما أفادت اللجنة بأن فرقة العمل المتكاملة الأولى التابعة للبعثة، والتي أُنشئت لإسداء المشورة للممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان، كانت تضم ثلاثة أخصائيين في قضايا الجنس تم انتقاؤهم من شُعبة النهوض بالمرأة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

٨ - ووجهت المستشارة الخاصة الانتباه إلى مؤتمر قمة المرأة الأفغانية للديمقراطية، الذي انعقد في بروكسل ببلجيكا يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي نظمته، بناء على طلب نساء أفغانستان، جماعة الضغط النسائية الأوروبية، وجماعة المساواة الآن وغيرهما من الجماعات، بالتعاون مع مكتب المستشارة الخاصة ومع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. وكان الغرض من هذا المؤتمر، الذي حضرته، هو تمكين المرأة الأفغانية من تحديد أولوياتها بالنسبة لمستقبل أفغانستان، لا سيما فيما يتعلق بمشاركتها التامة في عملية السلام، خاصة في إطار قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وذلك بالنسبة للمرأة والسلام والأمن. واختتم مؤتمر القمة أعماله بإصدار إعلان بروكسل، الذي اهتم بمتطلبات المرأة بالنسبة لإعادة إعمار أفغانستان. وكانت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أحد صكوك حقوق الإنسان التي أبرزها الإعلان.

٩ - وأفادت المستشارة الخاصة اللجنة بأنها وشُعبة النهوض بالمرأة قد اغتنمتا كل الفرص الممكنة للحض على التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكولها الاختياري، وكذا على قبول تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية. وقد وُجهت رسائل إلى الممثلين الدائمين لجميع الدول الأطراف التي لم تقبل بعد بالتعديل، تحثها فيها على قبوله. وأضافت أن مكتبها وشُعبة النهوض بالمرأة قد تعاونا مع مكتب الشؤون القانونية في المراسم التي أقامها المكتب للتوقيع والتصديق على المعاهدات، وذلك في الفترة من ١٩ أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، والتي كانت موجهة نحو تعميم التصديق على معاهدات الأمم المتحدة الأوثق صلة بالنهوض بالمرأة. وقد شهدت هذه المراسم عددا كبيرا من التصديقات والانضمامات إلى هذه المعاهدات. كذلك، قدمت شُعبة النهوض بالمرأة الدعم التقني لحلقة تدريبية دون إقليمية معنية بالتصديق على الاتفاقية، نظمتها جماعة المحيط الهادئ، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

١٠ - وأفادت المستشارة الخاصة اللجنة بأن الجمعية العامة أذنت للجنة، في ضوء مقررها ١/٢٥، بأن تعقد، بصورة استثنائية، دورة غير عادية لمدة ثلاثة أسابيع خلال عام ٢٠٠٢، تخصص برمتها للنظر في تقارير الدول الأطراف، من أجل تقليل حجم التقارير المتراكمة. ولدى النظر في الأمر، أعربت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن رأي مؤداه أن الإزالة المتوقعة للأعمال المتراكمة قد تكون مؤقتة ما لم تُدخل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إصلاحات على أساليب عملها، بما في ذلك إجراءات تقديم التقارير، وما لم تصدر مبادئ توجيهية بشأن طول التقارير المقدمة من الدول الأطراف. كما ذهبت اللجنة الاستشارية إلى رأي مفاده أن على اللجنة والدول الأطراف النظر في اعتماد مبادئ توجيهية لتقديم التقارير تحد من طول التقارير المقدمة من الدول الأطراف وتبسط من هيكلها ومحتواها.

١١ - وفي الختام، قالت المستشارة الخاصة إن أعمال اللجنة خلال دورتها الحالية ستشتمل على النظر في التقارير المقدمة من ثماني دول من الدول الأطراف ومواصلة مناقشة التوصية العامة للجنة بشأن الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، بشأن التدابير الخاصة المؤقتة الرامية إلى التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة. كما أشارت إلى مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة الذي سينعقد في جوهانسبرغ خلال الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وإلى أن اللجنة قد تكون راغبة في إعداد مساهمة في هذا الحدث.

جيم - الحضور

١٢ - حضر الدورة السادسة والعشرين جميع أعضاء اللجنة.

١٣ - وترد في المرفق ـــــ من هذا التقرير قائمة بأعضاء اللجنة وبيان بفترة عضويتهم.

دال - الإعلان الرسمي

١٤ - في الجلسة ٥٢٩، وهي الجلسة الافتتاحية للدورة السادسة والعشرين للجنة، قامت عضوتان في اللجنة، قبيل تولي مهامهما، بتلاوة الإعلان الرسمي المنصوص عليه في المادة ١٥ من النظام الداخلي للجنة. وهاتان العضوتان هما: كريستين كابالاتا (جمهورية تنزانيا المتحدة)، التي رشحتها حكومتها ووافقت اللجنة على أن تستكمل الفترة المتبقية من عضوية آشا روز متنغيتي - ميغيرو؛ وفوميكو سايغا (اليابان)، التي رشحتها حكومتها ووافقت اللجنة على أن تستكمل الفترة المتبقية من عضوية شيكاكو تايا.

هاء – إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١٥ – نظرت اللجنة، في جلستها ٥٢٩، في جدول الأعمال المؤقت وتنظيم الأعمال (CEDAW/C/2002/I/1). وأُقر جدول الأعمال على النحو التالي:

١ – افتتاح الدورة.

٢ – تلاوة أعضاء اللجنة الجُدد الإعلان الرسمي.

٣ – إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٤ – تقرير الرئيسة عن الأنشطة المنفذة بين الدورتين الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين للجنة.

٥ – النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٦ – تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٧ – سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة.

٨ – جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والعشرين.

٩ – اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والعشرين.

واو – تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة

١٦ – اجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة السادسة والعشرين للجنة خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١ لإعداد قوائم بالمسائل والقضايا ذات الصلة بالتقارير الدورية التي ستنظر فيها اللجنة في تلك الدورة. وشارك في الفريق العامل العضوات التالية أسماؤهن واللائي يُمثلن مناطق إقليمية مختلفة: مافيفي مياكاياكا – مانزيني (أفريقيا) وهيسو شن (آسيا) وفرانسيس ليفينغستون راداي (أوروبا) وزلميرا ريغازولي (أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي). وانتخبت السيدة زلميرا ريغازولي رئيسة له.

١٧ – وأعد الفريق العامل قوائم بالمسائل والقضايا ذات الصلة بتقارير خمس دول أطراف، هي الاتحاد الروسي وأوروغواي وأيسلندا والبرتغال وسري لانكا.

١٨ – وفي الجلسة ٥٣١، المعقودة في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، عرضت رئيسة الفريق العامل لما قبل الدورة، تقرير الفريق العامل (CEDAW/PSWG/2002/I/CRP.1 و Add.1-5).

زاي - تنظيم الأعمال

١٩ - قررت اللجنة، في جلستها ٥٢٩، أن تنظر في المسائل الواردة في إطار البند ٦ من جدول الأعمال (تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية) والبند ٨ (سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة) عن طريق فريق عامل جامع. وشملت المسائل التي قررت النظر فيها: التوصية العامة المتعلقة بالمادة ٤-١ من الاتفاقية؛ ومسودة الاستمارة النموذجية للرسائل التي يُعدها الفريق العامل بشأن البروتوكول الاختياري؛ والتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛ وجدول أعمال اجتماع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، المقرر عقده في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

ثالثا - تقرير الرئيسة عن الأنشطة التي نُفذت بين الدورتين الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين

٢٠ - في الجلسة ٥٢٩، قامت رئيسة اللجنة، شارلوت أباكا، بإحاطة اللجنة بحضورها المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وغيرها من أشكال التعصب ذات الصلة، وكذا بمشاركتها في عدد من المنتديات الهامة التي عُقدت على هامش المؤتمر، وكان من بينها عرض بعنوان ''أصوات الضحايا: قصص إنسانية عن التمييز العنصري، مصحوبة بروايات مباشرة من كل منطقة من مناطق العالم''؛ واجتماع مائدة مستديرة حول ''أثر تعدد أشكال التمييز على المرأة''، نظمته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وشُعبة النهوض بالمرأة وترأسته مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ماري روبنسون. وأوضحت رئيسة اللجنة أنها سلطت الضوء، خلال اجتماع المائدة المستديرة هذا، على بيان اللجنة المتعلق بقضايا الجنسين والتمييز العنصري. وأكدت الرئيسة على أن أعمال اللجنة قد لاقت اهتماما كبيرا إبان المؤتمر العالمي.

٢١ - وذكرت الرئيسة أن الاتفاقية تُعد أداة فعالة في تحقيق التنمية البشرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المستدامة. وأوصت بقوة بأن تهتم اللجنة، بقدر أكبر، بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وبأن تشارك بفعالية في السنوات النهائية من عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤). وحددت التثقيف الذي يراعي الجنسين في مجال حقوق الإنسان كاستراتيجية هامة لمعالجة مظاهر التفاوت والحيف والإساءة في المترل ومكان العمل والشوارع والمحاكم والسجون وغيرها. وقالت إن على المواطنين وصانعي السياسات أن يتفهموا الالتزامات والمسؤوليات المرتبطة بحقوق الإنسان، وأن يتعلموا رصد وإعمال حقوق الإنسان بفعالية وكفاءة.